[596] منا ذلك ؟. قال صلى ا عليه وآله: تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون ا الذي لكم " (934) وكان أبو ذر يقول (1): " ان خليلي رسول ا صلى ا عليه وآله أوصاني ان اسمع وأطيع وان كان عبدا مجدع الاطراف " (935). وقال سلمة الجعفي فيما أخرجه عنه مسلم ص 119 من الجزء 2 من صحيحه يا نبي ا أرأيت ان قامت علينا امراء يسألوننا حقهم، ويمنعوننا حقنا فما تأمرنا قال صلى ا عليه وآله: " اسمعوا وأطيعوا، فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم " (936). وعن أم سلمة: ان رسول ا صلى ا عليه وآله قال: ستكون امراء عليكم فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم (2) قالوا أفلا نقاتلهم ؟. قال لا

(934) صحيح مسلم ك الامارة باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة ج 2 / 133 ط عيسى الحلبي وج 6 / 17 ط مشكول وج 12 / 232 بشرح النووي، المعجم الصغير للطبراني ج 2 / 80. (1) فيما أخرجه مسلم في الجزء الثاني من صحيحه (منه قدس). (935) صحيح مسلم ك الامارة باب وجوب طاعة الامراء ج 6 / 14 ط مشكول وج 2 / 30 ط الحلبي وج 12 / 225 ط مصر بشرح النووي. (936) هذه الاحاديث كلها مستفيضة (منه قدس). صحيح مسلم ج 6 / 19 ط مشكول وج 2 / 134 ط الحلبي وج 12 / 236 بشرح النووي. (2) هذا الحديث أخرجه مسلم في ص 122 من الجزء 2 من صحيحه والمراد بقوله صلى ا عليه وآله فمن عرف برئ ان من عرف المنكر ولم يشتبه عليه فقد صار له طريق إلى البراءة من اثمه وعقوبته بأن يغيره بيده أو بلسانه فان عجز فليكرهه ولينكره بقلبه. انتهى و الحمد ما أردنا تعليقه على كتاب " النص والاجتهاد " بقلم مؤلفه الفقير إلى ا عبده وابن عبديه المذنب الخاطئ عبد الحسين شرف الدين الموسوي العاملي. وكان الفراغ من هذه التعليقة يوم الفراغ من أصل الكتاب. والحمد أولا وآخرا وصلى ا على محمد وآله وسلم (منه قدس).
